

قرار لرئيس مجلس جماعة بني دركول رقم : 32/...../2025
لإجراء مباراة توظيف إطار تقني من الدرجة الثالثة

إن رئيس مجلس جماعة بني دركول

- *بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- * وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 الموافق ل 24 فبراير 1958 بمثابة النظام العام للتوظيفة العمومية ، حسب ما وقع تغييره وتتميمه؛
- * وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية .
- * بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- * بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الاساسي لموظفي الجماعات كما تم تغييره وتتميمه.
- * و على المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 08 من جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف درجات المحدثات بموجب الأنظمة الأساسية كما وقع تغييره وتتميمه.
- * بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 10 ربيع الاول 1423 (7 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات الترابية.
- * و على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 من ربيع الآخر 1384 (9 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين .
- * و على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحدي شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب القدامى العسكريين وقدماء المحاربين ؛
- * و على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 10 من ربيع الآخر 1384 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية .
- * وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 من ربيع الأول 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة .
- * وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولية وكذا بالنسبة المنوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها .
- * بناء على منشور الوزير الأول رقم 2.99.651 الصادر في 29 ذي القعدة 1422 (12 فبراير 2002) حول تطبيق القرار رقم 3.130.00 المشار اليه اعلاه .
- * وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية .
- * وعلى المرسوم رقم 2.17.451 بتاريخ 4 من ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات .
- * بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات .
- * بناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد 6931 - D بتاريخ 09 غشت 2019 و 7862 - D بتاريخ 18 شتنبر و 6167 D بتاريخ 03 دجنبر 2020 حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المختصة .

يقرر مايلي :

المادة الأولى : يعلن رئيس جماعة بني دركول عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة يوم **26 أبريل 2025** على الساعة العاشرة صباحا بمقر (سيعلن عنه لاحقا).

المادة الثانية : تفتح هذه المباراة في وجه المترشحين حسب الشروط المبينة في الجدول التالي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسة التكوين المهني المحدثه طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسة التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية .	الهندسة المدنية - التعمير والبناء- الأشغال الكبرى والأشغال العمومية .	1

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصب واحد (01) وتخصص نسبة 25 من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7 منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 (19 شتنبر 1997) .

المادة الثالثة:

يشارك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة والحاصلون على الدبلوم والشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل ، ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب .

المادة الرابعة:

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا تحدد مدتهما ومعاملتهما كالتالي :

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات QCM متعددة تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية .	ثلاث (3) ساعات	4
الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا .	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرة المترشح في ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

المادة الخامسة :

يتكون الملف من الوثائق التالية :

- طلب خطي للمشاركة في مباراة التوظيف إلى السيد رئيس الجماعة يتضمن الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني .
 - نسخة مطبقة للأصل لدبلوم التقني المتخصص في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة له، طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.
 - نسخة مطابقة للأصل لبطاقة التعريف الوطنية.
 - السيرة الذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة.
 - ظرفان من نوع التصيق الذاتي يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح.
 - ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الموظفين .
 - نسخة مطابقة للأصل للشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم .
 - نسخة مطابقة للأصل للشهادة التي تثبت التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة.
 - كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوبة شغلها عند الاقتضاء، علاوة على الوثائق المطلوبة فان المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمين بتنظيم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.
- المادة السادسة :

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى السيد رئيس جماعة بني دركول إقليم شفشاون، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية2.8..... فبراير 2025..... على الساعة الرابعة والنصف (16:30) وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل.

وستنشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي :

www.emploi-publique.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية :

www.collectivite-territoriales.gov.ma ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

وحرر ببني دركول في :2.7..... فبراير 2025.....

رئيس الجماعة



الرئيس
الحسين حمدون